

الجوهر النقي

ذكر البيهقي (ان رجلا تزوج امرأة على نعلين فاجاز عليه السلام نكاحه) وفي سنده
عاصم بن عبيد الله فقال (تكلموا فيه ومع ضعفه روى عنه الائمة) قلت انكر عليه هذا الحديث
قال أبو حاتم الرازي منكر الحديث يقال ليس له حديث يعتمد عليه فقال له ابنه ما انكروا
عليه فذكر أبو حاتم هذا الحديث قال وهو منكر - ثم ذكر البيهقي حديثا عن الخدرى مستشهدا
به هو ما اصطلح عليه اهلهم - وفي سنده أبو هارون العبدى فقال (غير محتج به - قلت -
الان القول فيه واهل هذا الشأن اغلطوا